

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٩٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ فى شأن التفويض فى الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١ لسنة ١٩٩٦ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣ لسنة ١٩٩٦ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٣ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة التجارة والتموين ؛

قـرـر :

(المادة الاولى)

يفوض السيد الدكتور / أحمد أحمد جوبلى - وزير التجارة والتموين فى مباشرة

اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها فى القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

بشأن الغرف التجارية فيما عدا تعديل اللائحة التنفيذية للقانون .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٠ جمادى الآخرة سنة ١٤١٩ هـ

(الموافق أول أكتوبر سنة ١٩٩٨ م) .

حسنى مبارك